

المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري

في استخدام اللغة في فهم الحديث

طالب الدكتوراه السيد محمد علي بازقندي

قسم علوم القرآن والحديث - جامعة العلوم الإسلامية الرضوية في مشهد المقدسة - إيران

sm.bazghandh@yahoo.com

الدكتور سيد علي دلبري (الكاتب المسؤول)

أستاذ مشارك - قسم علوم القرآن والحديث - جامعة العلوم الإسلامية الرضوية في مشهد المقدسة - إيران

sadelbari@gmail.com

The principles and methodology of Ayatollah Sayyid Abd al-Ala al-Sabzevari in using language to understand hadith

Seyyed Mohammad Ali Bazghandi

PhD student in the Razavi University Islamic Sciences , Mashhad , Iran

Dr. Ali Delbari (Responsible writer)

Professor participating in the Department of Quranic and Hadith Sciences
in the Razavi University Islamic Sciences , Mashhad , Iran

Abstract:-

It is necessary for one to follow a certain path, and not too short to understand the hadiths that have a special place in religious teachings and which is a lofty destination, as it follows in the Qur'an: the stage of understanding the text of the hadith "the intended use" and the stage of understanding the main purpose that is the intention of the speaker.

In the first stage, we discover the meaning of vocabulary and synthesis of speech by understanding the meaning of the word and how it relates to each other. The knowledge of Arabic, such as spending, grammar, vocabulary, meanings and statement, is one of its introductions. This research seeks to know the principles and methodology of Ayatollah Sabzevari (may God have mercy on him) regarding the role of language in understanding the hadith through reliance on analysis. And who has used dictionaries and has written strange hadiths and narrations to understand the meaning of vocabulary in the first stage. The ayatollah al-Sabzevari (may God have mercy on him) accepts linguists saying if he is sensual, reliable and not at odds.

Key words: Principles, methodology, language, jurisprudence of the hadith, Ayatollah Sayyid Abd al-Ala al-Sabzevari, understanding the hadith.

الملخص:

فمن الضروري أن يتبع المرء مساراً معيناً، وليس قصيراً جداً لفهم الأحاديث التي لها مكانة خاصة في التعاليم الدينية وهي وجهة سامية، كما يتبعه في القرآن: مرحلة فهم نص الحديث ((المراد الإستعمالي)) ومرحلة فهم الغرض الرئيسي الذي يكون مراد المتكلم.

وفي المرحلة الأولى نكتشف معنى المفردات وتراكيب الحديث من خلال فهم معنى الكلمة ومدى ارتباطها ببعضها البعض. الذي يكون الإمام باللغة العربية كالصرف والنحو والمفردات والمعاني والبيان من مقدماته. يسعى هذا البحث إلى معرفة المبادئ ومنهجية آية الله السبزواري (رحمه الله) فيما يتعلق بدور اللغة في فهم الحديث من خلال الاعتماد على التحليل. والذي قد استخدم المعاجم وكتب غريب الحديث والروايات لفهم معنى المفردات في المرحلة الأولى. إن آية الله السبزواري (رحمه الله) يقبل قول اللغويين إذا كان حسياً وموثوقاً به وغير خلاف.

الكلمات المفتاحية: المبادئ، المنهجية، اللغة، فقه الحديث، آية الله السيد عبد الأعلى السبزواري، فهم الحديث.

المقدمة:

بعد القرآن الكريم، تحتل أحاديث النبي ﷺ وأئمة المعصومين  مكانة مهمة وقيمة، ولا يوجد شخص يشك في صحتها وحجيتها، ويرى الجميع بأنه من الضروري العمل بها. إن الحديث هو أم العلوم الإسلامية ولا مثيل لدوره في إنشاء وتوسيع العلوم الإسلامية. ولهذا لا يمكن أن نتصور العلوم الإسلامية دون الحديث. ولهذا قد حث أهل البيت  الناس علي فهم الحديث أكثر من تعلم الحديث وحفظه وفهمه. في أهمية فهم الحديث يكفيننا هذا القول للإمام الصادق : ((انتم افقه الناس اذا عرفتم معاني كلامنا...)) (الصدوق، ٤/١) قد تبدو من السهل قراءة الحديث ولكن من الصعب فهمها والتدبر والتعمق فيها. إن الطريق إلى الحصول علي الفهم الصحيح والتام للأحاديث هو الطريق الذي يمكن أن يمرؤا به أقل مروراً لكي يفهموها كما هي ويعملوا بها ويفهموا الآخرين. ومع ذلك، فإن عظمة الحديث وقداسته دفعت علماء الدين إلى الإهتمام به ووقف حياتهم في فهم الكنوز الخفية للأحاديث وبذلوا قصاري جهودهم في هذا الطريق الصعب.

يتطلب فهم نص الحديث مجموعة من القدرات والوعي الخاص الذي تضاعف أهميته في إستنباط الأحكام لأنه بعد القرآن، هو أعلى مصدر يمكن من خلاله الحصول علي أهداف الشريعة، والخطأ فيه يمكن أن يحول حلال الله إلى حرامه وحرامه إلى حلاله. من هذه القدرات والوعي هي معرفة معاني كلمات نص الحديث. حاولنا في هذا البحث لمعرفة المباني ومنهجية آية الله السبزواري (رحمه الله). وهو من الفقهاء الأعلام الذي ولد في مدينة سبزوار في إيران في عام ١٣٢٨ هـ وإرتحل في النجف الأشرف في عام ١٤١٤ هـ. بعد الهجرة إلى النجف الأشرف، تتلمذ عند علماء كبار ك: محمد حسين التائيني، ضياء الدين العراقي، سيد أبو الحسن الأصفهاني، محمد جواد البلاغي و سيد حسين حكيم بادكوبهاي وترك لنا كتب عديدة في حقول الفقه والأصول والتفسير. (الامين، ١٤١٦ هـ، ١١٩/٧ و عقيقي، ١٣٨٢، ١٠٧١ و ١٠٧٢) تجدر الإشارة إلى أنه لم يتم إجراء أي بحث مستقل حول هذا الموضوع من قبل. تجدر الإشارة إلى أنه لم يتم إجراء أي بحث مستقل حول هذا الموضوع من قبل.

عملية فهم الحديث:

قد تكونت عملية فهم الحديث من مرحلتين: الظهور التصوري (علم الدلالة) والظهور التصديقي (علم الوجود). (الموسوي السبزواري، ١٤١٤ ق؛ ٢٤/١)^(١) قد قام الأصوليون في بداية البحث في حجية الظواهر بتقسيم الأمارات المستخدمة في إستنباط الأحكام من ألفاظ الكتاب والسنة إلى قسمين:

أ) الأمارات والأدلة التي تستخدم لتحديد المعنى اللغوي والعرفي للمفردات وهذا هو نفس مباحث علم الدلالة الذي قد تمّ تفسيره في كلمات الأصوليين من قبله علي أنه هي ((الظهور التصوري)).^(٢)

ب) الأمارات والأدلة التي تستخدم لتحديد مراد المتكلم؛ لهذا السبب: هل يثق المتكلم بقرينة أم لا؟ هذا هو نفس بحث الظهور الإيجابي الذي قد أطلق الأصوليون من قبله اسم ((الظهور التصديقي)) عليه.^(٣)

الظهور التصوري:

الخطوة الأولى في فهم الحديث هي الإجتياز من مرحلة الظهور التصوري. على الرغم من أن فهم المظهر التصوري لا يهدينا إلى الغرض الرئيسي للمتكلم دائماً، إلا أنه من الضروري أن نجد القرائن اللفظية والمقامية المختلفة للحصول على المعنى الرئيسي، ولكن لا يمكن فهم الحديث دون اكتشاف الظهور التصوري.

الظهور التصوري يعني إنسباق ذهن المخاطب عند إستماع كلمة إلى معناها الخاص الذي يتدخل العلم بوضعه في إنشائه فقط وليس للمتكلم دور فيه، وإن تم إنشاء الكلمة حتى لو كان تصادم اثنين من الحجارة يدلّ علي المعنى.^(٤) الظهور التصوري قد ذكر في أصول الفقه للعلامة محمد رضا المظفر هكذا:

((الظهور التصوري الذي ينشأ من وضع اللفظ لمعنى مخصوص وهو عبارة عن دلالة مفردات الكلام علي معانيها اللغوية أو العرفية وهو تابع للعلم بالوضع سواء كان في الكلام أو في خارجه قرينة علي خلافه أو لم تكن.)) (المظفر، ١٣٧٠؛ ١٤٥/٢).

لهذا، الظهور التصور العام يدلّ علي أنه تابع بمعرفة موضوع له للمفردات والكلام

المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث (٦٧١)

وإن إطلع المخاطب علي وضعه، يجد الظهور التصوري عندما يسمع الكلام أو يقرأه ويخطو الخطوة الأولى للحصول علي مراد المتكلم وغرضه. للعلم بالوضع مقدمات نقوم بدراستها فيما يلي وفقاً للمبادئ ومنهجية آية الله السيد عبد الأعلى السبزواري (رحمه الله). للحصول علي الظهور التصوري (فهم النص) نحتاج إلى بعض العلوم والفنون الأدبية كاللغة، الإشتقاق، الصرف، النحو والعلوم البلاغية كما نحتاج إلى مباحث الألفاظ في علم أصول الفقه.

علم اللغة وفهم نص الحديث:

تعتبر العلوم الأدبية من العلوم المطلوبة لفهم الحديث وهي ثلاثة عشر علماً: ١- علم اللغة ٢- علم الإشتقاق ٣- علم الصرف ٤- علم النحو ٥- علم المعاني ٦- علم البديع ٧- علم البيان ٨- علم الإنشاء ٩- علم العروض ١٠- علم القافية ١١- علم قرص الشعر ١٢- علم الخط ١٣- علم التاريخ (تاريخ الأدب). (فلاح قمي، ١٣٨٩ ش: ٢٥)

ومع ذلك، فإن لعدد محدود منها (اللغة، الصرف، النحو، المعاني والبيان) دوراً فاعلاً في فهم الحديث ويلعب دوراً خاصاً. ((أن أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل معاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللبن في كونه من أول معاون في بناء ما يريد أن يبينه)) (الراغب الإصفهاني، ١٤١٢/٥٤)

يعتبر علم اللغة من أهم العلوم والفنون الأدبية التي تبحث عن معاني المفردات ومعرفتها. للكلمات والمفردات دور هام في بناء الكلام. إذا اعتبرنا الكلام كمنبى، فإن الكلمات هي الطوب الذي يجب توفيره قبل البدء في البناء. يقول الراغب الإصفهاني عنه هكذا: إن لم يعرف شخص معنى المفردات في لغة، فلن يستطيع استخدام تلك اللغة للفهم وإيصال المعنى المراد. يجب على الباحث في الحديث، معرفة معاني الكلمات المستخدمة فيه. لذلك، معرفة معنى الكلمات (علم اللغة) هي علم أساسي لفهم الحديث. إن آية الله السبزواري رحمه الله يعتقد بضرورة علم اللغة لفهم النص. هو يكتشف في كل تراثه الفقهي والأصولي والتفسيري، معنى بعض المفردات، الأشكال والتراكيب المستخدمة في الكتاب والسنة من مختلف المصادر والمآخذ.

المصادر والمآخذ لعلم اللغة عند آية الله السبزواري رحمه الله:

يستفاد آية الله السبزواري رحمة الله عليه من المصادر والمآخذ المتعددة لتفسير المفردات والتعبير عن مفردات غريبة مستخدمة في الأحاديث واكتشاف المدى الدلالي للكلمات المستخدمة في موضوعات الاحكام.

أ) أقوال اللغويين:

من أبسط وأسهل الطرق للحصول على معنى الكلمات هي الرجوع إلى كتب اللغة والمعاجم وأقوال اللغويين الذي يشار إليه بطريقة إتباعية (مسعودي، ٢٠١٠ م، ٧٩). على الرغم من كونه بسيط وسهل، ولكن صحة هذه الطريقة تابعة للإعتماد علي قول اللغويين وحجتيه. لذا، يجب علينا أن نري: هل يكون قول اللغويين حجة؟ وهل يمكن الوثوق به؟
حجية القول اللغوي:

يقول آية الله السبزواري عن حجية قول اللغويين:

((والظاهر أن اعتبار أقوالهم (اللغويين) إنما هو من جهة أنهم من أهل الخبرة، لا الشهادة حتى يعتبر فيه التعدد والعدالة.)) (الموسوي السبزواري، ١٤١٤/٢؛ ٨٠١٤).

شروط حجية قول اللغويين من وجهة نظر السبزواري رحمه الله هي:

١- أن يكون سبباً للإعتماد والوثوق. (الموسوي السبزواري، ١٤١٤؛ ٨٠١/٢)

٢- ألا يكون محل خلاف (بين اللغويين). (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ١٠٦/٥).

٣- ألا يتعارض مع المعنى الرئيسي والعرفي. (نفس المصدر؛ ١١٩/٨).

الإستفادة من أقوال اللغويين:

يستمد آية الله السبزواري رحمه الله من أقوال اللغويين في كل تراثه الفقهي، الأصولي والتفسيري لمعرفة معنى المفردات المستخدمة في الروايات مع إيضاح العناوين التي قد كانت موضوع الأحكام الشرعية. علي سبيل المثال، يقول آية الله السبزواري رحمة الله عليه في بحث الخمس في كتابه مذهب الأحكام هكذا:

المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث (٦٧٣)

((إذا فرض معدن من مثل العقيق أو الياقوت ونحوهما تحت الماء بحيث لا يخرج منه إلا بالغوص فلا إشكال في تعلق الخمس به لكنه هل يعتبر فيه نصاب المعدن أو الغوص؟ وجهان، والأظهر الثاني، والعرف واللغة يساعد على ترجيح الثاني، لأن في البحر أيضاً معادن يطلق على استخراجها الغوص. نعم، لو جعل في أطرافه ما يمنع عن وصول الماء إليه ثم استخرج لا يكون ذلك من الغوص حيثئذ))؛ (المصدر السابق، ٤٠٧/١١)

كما يراجع لفهم معنى كلمة (خطاف) إلى كتب اللغة ويقول:

((يقال له (خطاف): عصفور الجنة وزوار الهند كما في مجمع البحرين، ويقال له بالفارسية (پرستو))؛ (المصدر السابق؛ ١٢٥/٢٣). يروي آية الله السبزواري رحمه الله حديثاً ويكتب في نهايته أن ((التخوي)) بمعنى ((التجافي)) في اللغة: ((كان عليّ عليه السلام إذا سجد يتخوى - يعني بروكه-)) (الطوسي، ١٤٠٧؛ ٧٩/٢). وعن عليّ عليه السلام ((إذا صلت المرأة فلتحتفز أن تتضام إذا جلست وإذا سجدت، ولا تتخوى كما يتخوى الرجل)). (الحر العاملي، ١٤٠٩؛ ٣٤٢/٦) و ((التخوي: التجافي، كما في اللغة)). (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ١٣/٧-١٤).

كتب اللغة التي إستخدامها آية السبزواري رحمه الله:

من الكتب اللغوية التي قد إستخدامها السبزواري رحمة الله عليه وتمتع بها في تراثه الفقهي، الأصولي والتفسيري للتعبير عن المفردات المستخدمة في التفسير أو الروايات أو موضوعات الأحكام مباشراً أو غير مباشر، هي:

١- كتاب العين لخليل بن أحمد الفراهيدي (م ١٧٥ هـ)؛ علي سبيل المثال، قد إستفاد منه في كتابه ((الحج)) للتعبير عن معنى كلمة ((بيتوته)). (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٣٦٢/١٤) أو في كتابه ((الطهارة)) يقول عن تطهير الإناء القدر بماء فم الخنزير أو لعقته، يجب أن يغسل سبع مرات كما يجب غسل الإناء الذي ((مات الجرذ)) فيه، سبع مرات. يقول في معنى كلمة ((الجرذ)): أنا قد راجعت إلى كتب اللغة كالعين وجاء فيه: ((الجرذ هو الكبير من الفأرة البرية)) (نفس المصدر؛ ٣٠/٢).

يعبر عن ((الجريدة)) التي تكون مستحبة للميت ويقول: إنه يفهم من رواية يحيى بن

(٦٧٤) المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث

عبادة أن تكون هذه الجريدة مرطوبة كما هو مفهوم من كتب اللغة. هو لم يشير إلى اسم كتاب من كتب اللغة ولكنه قد جاء في كتاب العين: أنه لا يطلق علي الخشب الجاف أبداً. (نفس المصدر؛ ٨٦/٤).^(٥)

٢- مقاييس اللغة لإبن فارس (م ١٧٥ هـ)؛ ((الطهور هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره))؛ (المصدر السابق؛ ١٢٦/١).

٣- الجمهرة في اللغة لأبي بكر بن دريد (م ٣٢١ هـ)؛ (نفس المصدر؛ ١٠ / ٣٢٨)

٤- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (م ٣٧٠ هـ)؛ (نفس المصدر؛ ١٢٤/١٦)^(٦)

٥- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد جوهري (م ٣٩٣ هـ). (نفس المصدر، ١٦ / ١٢٣)

٦- كتاب اللغة، للزجاج (م ٣١٦ هـ)؛ (نفس المصدر، ١٤ / ٣٦٢)

٧- أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (م ٥٨٣ ق)؛ (نفس المصدر، ٥ / ٢٣١)

٨- تذكرة داود الأنطاكي (م ١٠٠٨ هـ) المسمى تذكرة أولي الألباب ويليها ذيل التذكرة^(٧).

٩- تحرير ألفاظ التنبيه أو لغة الفقه لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (م ٦٧٦ هـ)؛ (المصدر السابق، ١٤ / ١٦٧)^(٨).

١٠- المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ (م ٧٧٠ هـ)؛ هو كتاب اللغة الـ الذي قد استفاد منه. (المصدر السابق، ١٤٠٩ هـ؛ ٧ / ١٠٨)^(٩).

١١- القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب بن محمد بن ابراهيم الشيرازي الفيروزآبادي (م ٨١٧ هـ)؛ (المصدر السابق؛ ١ / ٢٨٥)^(١٠)

١٢- مجمع البيان في تفسير القرآن لفضل بن حسن الطبرسي (م ٥٤٨ هـ)؛ هذا الكتاب يعد من أهم تفاسير القرآن الكريم و على الرغم من أنه ليس كتاب اللغة، فقد

استفاد آية الله السبزواري منه:

قال في المجموع: ((العربة النخلة يعيرها صاحبها غيره ليأكل ثمرتها، فيعروها أي يأتيها من قولهم عروت الرجل أعروه إذا أتيته أو من قولهم أنا عرو من هذا الأمر أي خلو منه سميت بذلك لأنها استثنت من جملة النخيل الذي نهى عنها وهي فعيلة بمعنى مفعولة ودخلت الهاء لأنه ذهب بها مذهب الأسماء كالنطيحة والأكيلة فإذا جيء بها مع النخلة حذفت الهاء، وقيل نخلة عري))، (پيشين؛ ٧٢/١٨-٧٤).

١٣- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (م ٥٨٣ هـ)؛ علي الرغم من أنه كتاب التفسير وليس من كتب اللغة والمعاجم ولكن آية السبزواري قد استفاد منه لمعرفة معنی المفردات؛ علي سبيل المثال، هو راجع إلى أقوال اللغويين عندما يتحدث في كتابه ((الحج)) عن الشخص الذي يكون في مني ويجب أن يكون فيها في بداية الليل ويقول عن ((بيتوته)). هو ينقل عن الكشف: ((البيتوته خلاف الظلول وهو ان يدركك الليل)). في الواقع هو استفاد من هذا الكتاب لتبيين معنى كلمة ((البيتوته)). (المصدر السابق؛ ١٤٠٩، ١٤ / ٣٦٢) والملاحظة الهامة هي أنه في التفسير، وفي مبحث شرح المفردات، قد استخدم العديد من كتب اللغة، دون ذكر المصدر. (المصدر السابق، ١٤٠٩؛ ١١ / ١٩٧)^(١١)

ب) كتب غريب الحديث:

قد تم تأليف كتب غريب الحديث^(١٢) لحل الكلمات غير المألوفة المستخدمة في الأحاديث. إن آية الله السبزواري استخدمها مثل:

١- النهاية في غريب الحديث والأثر لمبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (م ٦٠٦ هـ)؛ هذا الكتاب يعتبر من كتب غريب الحديث التي قد استفاد منها.^(١٣)

٢- مجمع البحرين ومطلع النيرين لفخر الدين الطريحي (م ١٠٨٧ هـ). (المصدر السابق؛ ١٧٠/١١؛ ٦٢ / ٤)

ج) التطبيقات والإستخدامات (البيانات التفسيرية):

(٦٧٦) المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث

من أفضل الطرق وأدقها، وفي الوقت نفسه، من أصعب طريقة لمعرفة معنى وموضوع له لكل كلمة هي فحص تطبيقاتها واستخداماتها في نصوص مختلفة. وفي هذه الطريقة، يتم استخراج المعنى الرئيسي للكلمة من خلال إستقراء تطبيقات الكلمة وتجميعها ومقارنتها. قد يستفيد آية الله السبزواري من تطبيقات كلمة وإستعمالاتها في كلام المعصومين عليه السلام للحصول علي معناها ويكتشف النطاق الدلالي للكلمة من خلالها ونشير إلى بعض أمثلة منها فيما يلي:

النموذج الأول:

يكتب آية الله السبزواري عن وجوب الزكاة: يجب أن يمضي سنة والغرض من السنة هو مرور ١٢ شهراً وهذا يحقق مع الدخول في الشهر الثاني عشر وسببه يكون حديث الإمام الصادق عليه السلام:

قال أبو عبد الله عليه السلام في الموثق: ((أيما رجل كان له مال فحال عليه الحول فإنه يزكيه. قلت له: فإن وهبه قبل حله بشهر أو يوم؟

قال: ليس عليه شيء أبداً - إلى أن قال زرارة - رجل كانت له مائتا درهم فوهبها لبعض إخوانه أو ولده أو أهله فرارا بها من الزكاة فعل ذلك بها قبل حلها بشهر فقال عليه السلام: إذا دخل الشهر الثاني عشر فقد حال عليه الحول ووجب عليه فيها الزكاة)) (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٧٩/١١).

فيكون هذا شارحا و حاكما على الأخبار المشتملة على لفظ الحول،. (المصدر السابق؛ ٧٩/١١).

النموذج الثاني:

آية الله السبزواري يراجع إلى الحديث للحصول علي معنى كلمة ((وذي)).

و أما الوذي فاعترف في مجمع البحرين بأنه لا ذكر له في كتب اللغة، و تقدم تفسيره في مرسل ابن رباط بأنه ما يخرج من الأدواء. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٢٥٢/٢) ^(١٤).

د) عرف أهل اللغة:

من طرق معرفة معاني الكلمات في لغة، الرجوع إلى عرف الناطقين بها. يعتقد آية الله السبزواري بأن أصل بعض الكلمة ومادتها يعرف من خلال العرف وفي هذا الصدد، يذكر قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة / ٢٧٥)

جملة مستأنفة أو حالية تدل على رد مزاعمهم الفاسدة. و البيع معلوم عند العرف. (الموسوي السبزواري، ١٤٠٩؛ ٤/٤٢٢).

إن الله عز وجل قد حلّ البيع وحرم الربا. إن البيع واضح في العرف تماماً. حتى آية الله السبزواري يعتقد بأن لغة الحديث عرفية لا عقلية وفي عالم الثبوت؛ لذا يشكك في تعليق الشيخ الأنصاري علي حديث علي بن رثاب (الحر العاملي؛ ١٨ / ١٣) ^(١٥) ويكتب:

((أن هذه الوجوه لا بأس بها بحسب مقام الثبوت و الدقة العقلية. و أما بحسب الأذهان العرفية و المتفاهات المحاورية في العقود و المعاملات الدائرة بين الناس انما هو اعتبار التصرف من حيث الكشف عن الرضا، و الالتزام بالعقد و المعاملة و هذا هو مراد الامام عليه السلام لأنهم من أهل المحاوره و تكلماتهم تكون بها و لها فتكون دلالة التصرف في المقام بالنسبة إلى الكشف عن الرضا كدلالة الألفاظ بالنسبة إلى الكشف عن المعنى، بمعنى أنه لو خلى التصرف و طبعها لكشف عن الالتزام بالعقد و لا فرق بين الإجازة القولية و الفعلية التي يعبر عنها بالتصرف في هذه الجهة، و يستفيد أهل المحاوره من هذا القسم من التصرف الرضا الالتزام الشخصي بالعقد أيضا كما في سائر الموارد، و لذا لو وقع تخاصم في البين يحتاج إثبات دعوى عدم الرضا إلى إقامة الحجة عليه من بينة أو حلف مما يقطع به الخصومة. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ١٧/١٠٨-١٠٩).

النموذج الأول:

آية الله السبزواري يكتب: إن كلمة ((مئزر)) قد جاء في الرواية مرة واحدة فقط. لم أجد لفظ المئزر في النصوص غير ما ورد في الفقه الرضوي: ((و يكفن الميت بثلاث قطع و خمس و سبع فأما الثلاثة فمئزر و عمامة و لفافة و الخمس مئزر و قميص و عمامة و لفافتان.. إلى أن قال: و يكفن بثلاثة أثواب لفافة و قميص و إزار)) (نوري؛ ١٤٠٨؛ ٢/٢٠٥).

(٦٧٨) المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث

ولكن ورد الإزار في الأخبار، كما يأتي. و المنزر في العرف و اللغة يستعمل في الإزار استعمالاً شائعاً في محاوراتهم و يدل عليه ما ورد في باب الإحرام، و أحكام الحائض، و آداب الحمام و نصوص المقام فلا إشكال من هذه الجهة. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٣٠/٤).

ولكنه كلمة ((إزار)) قد ذكرت في الروايات. في اللغة والعرف يستخدم كلمة ((منزر)) بمعنى ((إزار)) التي تكون متداولة في المحادثات.

النموذج الثاني:

يكتب آية الله السبزواري عن ((اليوم)):

و يمكن جعل النزاع لفظياً، لأنّ اليوم في العرف و الشرع له إطلاقان:

الأول: ما يعبر عنه باليوم الصومي و الكلّ يتفقون على أنّه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، و عليه جرى اصطلاح الشرع و الفقهاء- عند إطلاق اليوم- ما لم يدل دليل على الخلاف. الثاني: اليوم الأجيرى و الكلّ متفقون على أنّه من طلوع الشمس إلى غروبها ما لم يدل دليل على الخلاف فمن قال: إنّ عبارة عما بين طلوع الفجر و غروب الشمس أراد اليوم الصومى. و من قال: إنّ عبارة عما بين طلوع الشمس و غروبها أراد اليوم الأجيرى، فلا نزاع في البين و فيما علق فيه الحكم في الأدلة الشرعية على اليوم يراد به اليوم الصومى إلا مع القرينة على الخلاف. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٧٣/٥-٧٤).

للعرف مكانة خاصة عند السبزواري رحمه الله، وفي بعض الحالات اعتبر المفاهيم عرفية تماماً التي لا تحتاج إلى تفسير.

الاستحالة: و هي من المبيّنات العرفية، و لا بد من الرجوع في فهم حقيقتها إلى العرف (المصدر السابق: ٨٠/٢)

الماء الجاري و المطر و البئر من المفاهيم المبيّنة المتعارفة في جميع الأمكنة و الأزمنة، و ليست من الموضوعات المستنبطة حتّى يتبع فيها نظر الفقيه، بل المدار على الصدق العرفي. و المتفاهم من الماء الجاري عرفاً في مقابل غيره، ما كان له استعداد و اقتضاء النبع و السيّلان اقتضاء تكوينياً فلا يطلق على كلّ ما كان سائلاً و جارياً، إذ لا ريب في كونهما أعم من الماء

المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث (٦٧٩)

الجاري الذي يبحث عنه في المقام. (المصدر السابق، ١/١٥٨)

وفي بعض الحالات، يرجح العرف الخاص علي اللغة:

صحيح زرارة: ((ثم بدأ بفرجه فألقاه بثلاث غرف من الماء ثم صب على رأسه ثلاث أكف ثم على منكبه الأيمن مرتين و على منكبه الأيسر مرتين - الحديث -)). (الحر العاملي؛ ١٤٠٩: ٢٢٩/٢)

في هذا الحديث، قال الإمام الصادق عليه السلام: في الغسل يجب أن يغسل الرأس أولاً ثم المنكب الأيمن ثانياً ثم المنكب الأيمن ثالثاً. قد شكك البعض فيه ويقول إن الرقبة لا تكون جزءاً من الرأس وآية الله السبزواري رحمه الله ردّهم بهذا القول: ((إن كان هكذا، تكون الرقبة جزءاً من الرأس في العرف والعرف الخاص تسبق اللغة.))^(١٦) (الموسوي السبزواري؛ ١٤١٣: ٦٢/٣)

هـ) الكتب الفقهية:

في بعض الأحيان يمكن الرجوع إلى فهم الفقهاء الآخرين لفهم معنى كلمة ويتمتع بفهمهم. قد استفاد آية الله السبزواري رحمه الله عليه من هذا المنهج ونشير إلى نموذج منه فيما يلي:

يكتب السبزواري رحمه الله عن كلمتين ((الحصيرة)) و((القشة)) ويقول هل هما شيان أم شيء واحد ولكن لهما أسماء مختلفة؟ ويقول عنهما: إن صاحب ((كشف اللثام)) لم يميز بين الإثنين. (الموسوي السبزواري؛ ١٤١٣: ٧٤/٢)

و) فهم العلماء:

لدلالات كلمة ((لا ينبغي)) قد إستشهد آية الله السبزواري رحمه الله بفهم العلماء الذين يعتبرون أكثر اللغويين علماً بالعرف.

لا يجوز أن يصيب أو ينتقص من الشعر في العزاء. حتى بناءً علي الإحتياط، لا يجوز الصراخ من غير اعتدال، والسبب فيه هو حديث الإمام الصادق عليه السلام حيث قال: ((لا ينبغي الصياح علي الميت ولا تشق الثياب)) (الكليني؛ ١٤٢٩: ٥٥٧/٥) وقد استنبط الأصحاب

(٦٨٠) المبادئ والمنهجية عند آية الله العظمى السيد عبد الأعلى السبزواري في استخدام اللغة في فهم الحديث

من لفظ ((لا ينبغي)) الحرمة.

فيحمل لفظ لا ينبغي على الحرمة بقرينة فهم الأصحاب)) (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٤/٢٤٧).

منهجية آية الله السبزواري رحمه الله في استخدام اللغة:

١. تأكيد المحتوى

كتب آية الله السبزواري: على الرغم من أن معنى الطهارة والتنظيف والنزاهة وما شابهها، تعتبر من مفاهيم عديدة، إلا أن لها نفس المعنى في العرف واللغة والشرع، وكذلك معنى النجاسة والقذارة وما شابههما، والتي تتعارض مع الطهارة والنجاسة. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ١/١٢٠)

٢. الرفض لموضوع أو الطعن به:

قد يستخدم السبزواري رحمه الله، معرفة الكلمات لرفض الموضوع. على سبيل المثال، يقول عن طواف القبور: من المعروف أن لطواف القبور كراهة وحتى يعتقد صاحب كتاب وسائل الشيعة بحرمة هذا العمل واستشهد بحديث في كتاب الصحيح لمحمد بن مسلم (لا تطف بقبر) (فيض الكاشاني؛ ١٤٠٦، ٢٠/٨١٣) والصحيح للحلي (الصدوق؛ ١٣٨٦؛ ١/٢٨٣) ثم يكتب:

في الحديث الذي ذكر آنفاً، يمكن القول أن الطواف قد ذكرت في مجمع البحرين بمعنى ((الغائط)). (الطريحي، ١٣٧٥؛ ٥/٩٢)^(١٧) قد استخدم الطواف بمعنى ((الغائط))، ويضيف أنه يمكن أن يكون بمعنى السكونة عند القبر ولهذا الأمر كراهة وهذا الحديث لا يدل على كراهة طواف القبر. (الموسوي السبزواري، ١٤١٣؛ ٤/٢٣٣)

الخاتمة:

١. استفاد آية الله السبزواري رحمه الله من اللغة لفهم نص الأحاديث وكشف المراد الإستعمالي.

٢. يعتقد السبزواري رحمه الله بحجية قول اللغويين بسبب الرجوع إلى المتخصص

وذوو الخبرة.

٣- إن آية الله السبزواري (رحمه الله) يقبل قول اللغويين إذا كان حسيّاً وموثوقاً به وغير خلاف.

٤- من أجل فهم المعنى، بالإضافة إلى المعاجم، يمكننا الرجوع إلى كتب غريب الحديث والعرف وأقوال العلماء، والعبارات التفسيرية (الحديث).

٥- قد يستخدم السبزواري رحمه الله، المباحث اللغوية لتأييد الإستنباطات من الأحاديث أو لرفضها.

هوامش البحث

- (١). أنظر: ((الدلالة التصديقية عبارة: عن دلالة الكلام على أن المتكلم معترف بكلامه وجازم به، وهي معتبرة لدى العقلاء مطلقاً في المحاورات والاحتجاجات وغيرها، ولا ريب في توقعها على إرادة المتكلم، وإلا فلا وجه لاعتبارها أصلاً، إذ لا وجه لاعتبار ما لا إرادة فيه. فكل كلام يصدر اختياراً من أي متكلم يدل على أنه معترف بمفاد كلامه، ما لم تكن قرينة حالية أو مقالية على الخلاف. والدلالة التصورية عبارة عن خطور المعنى في ذهن السامع عند سماع الكلام، عند الأصوليين المتأخرين قد تكون عملية معرفة الظهور وفهم مراد المتكلم من عدة مراحل طويلة تعتبر كل مرحلة، خطوة للمرحلة التالية. قد انقسم المحقق النائيني هذه العملية إلى ثلاثة أقسام ويقول عنها: ((ان الظهور علي ثلاثة أقسام (الأول) الظهور التصوري الناشئ من وضع اللفظ لمعني مخصوص وهذا تابع للعلم بالوضع سواء كان في الكلام أو في خارجه قرينة علي خلافه أم لم تكن (الثاني) الظهور التقديري الناشئ من ظهور الكلام من حيث مجموعه بحيث يكون قابلاً للترجمة بلفظ آخر لبيان ما قاله المتكلم وهذا متوقف علي عدم قرينة متصلة علي خلاف الظهور (الثالث) الظهور التصديقي المعين لما أراده المتكلم في نفس الأمر وهذا يتوقف علي عدم القرينة علي خلاف الظهور مطلقاً سواء كانت متصلة أو منفصلة ضرورة ان القرينة المنفصلة وان لم تكن هادمة للظهور بالمعني الثاني إلا انها هادمة له بهذا المعني إذ مع وجود القرينة المنفصلة لا يمكن ظهور كلام المتكلم في خلاف ما قامت القرينة عليه بحسب المراد النفس الأمري)). (النائيني، محمد حسين، أجود التقريرات، ج ٢، ص ٥٠٨ و ر.ك: نفس المصدر، ج ١، ص ٥٣٠-٥٢٩ ج ٢، ص ٩١).

- (٢). ر.ك: العراقي، ضياء الدين، نهاية الأفكار، ج ٣، ص ٨٧؛ الخوي، سيد ابوالقاسم، مصباح الأصول، ج ٢، ص ١٢٧-١٢٦؛ صدر، سيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، ج ١، ص ٨٨-٨٧ و ص ٣٠٣-٣٠٢ و ج ٢، ص ١٨٤-١٨٣؛ الهاشمي الشاهرودي، السيد محمود، بحوث في علم الأصول، ج ٣، ص ٢٦٥ و ج ٤، ص ٢٦٦ و ج ٧، ص ١٧٤-١٧٣؛ الأملي، ميرزا هاشم، مجمع الأفكار و مطرح الأنظار، ج ٤، ص ٣٨٤؛ هلال، هيثم، معجم مصطلح الأصول، ص ١٩٩-١٩٨؛ المظفر، محمدرضا، اصول الفقه، ج ٢، ص ١٤٥.
- (٣). نفس المصدر.
- (٤). لقراء أكثر، يمكن الرجوع إلي كتاب: الصدر، سيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، ج ١، ص ٨٨-٨٧.
- (٥). (مع أن الرطوبة مأخوذة في الجريدة- كما عن بعض أهل اللغة- و في حديث يحيى بن عباد ورد ((التخضير)) و هو لا يكون إلّا مع الرطوبة)
- (٦). (خلاصة الكلام: أن كراهة القول و المقول و الانتقاص و كشف الستر في الجملة من مقومات الغيبة بحسب اللغة و الأخبار، و الاعتبار، و في الصحاح: ((إن الغيبة ان يتكلم خلف إنسان مستور بما يغمه لو سمعه، فإن كان صدقا سمي غيبة و إن كان كذبا سمي بهتا)) و في القاموس: ((غابه أي غابه))
- (٧). (و الظاهر أن له أهل خبرة فلا بدّ من الرجوع إليهم، قال الأنطاكي في تذكرته: ((قصب ذريرة: سمي بذلك لوقوعه في الأطياب و الذرائر، و هو نبت كالقش عقد محشو بشيء أبيض. و أجوده المتقارب العقد، الياقوتي، الضارب إلى الصفرة، القابض المر. و منه نوع رزين يتشظى كالخيوط رديء جدا))
- مادة: قصب الذريرة ص: ٢٣٨، ج: ١.
- (٨). (و هي الجبل الذي عليه أنصاب الحرم على يمينك إذا خرجت من المأزمين تريد الموقف كذا في (تحرير النووي و القاموس).
- (٩). (قوله تعالى: ((وَلَا يَحْزَنْكَ)) بفتح الباء و ضم الزاي، فان (يَحْزَنْ) بفتح الباء و الزاي للقاصر، و بضم الزاي للمتعدي و في المصباح انها لغة قريش و عليها استعمال القرآن الكريم في تسعة موارد منها المقام و اسم المفعول (محزون) في العامة من هذه اللغة).
- (١٠). ر.ك: موسوي سبزواري، سيد عبد الأعلى، مهذب الاحكام، ج ١، ص ٢٨٥؛ ج ٨، ص ١١٩؛ ج ١٤، ص ١٦٦؛ ج ١٦، ص ١٢٣.
- (١١). ر.ك. موسوي سبزواري، سيد عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج ١١، ص ١٩٧؛ ج ٢، ص ٢٤٨؛ ج ١، ص ٣٧٧ و
- (١٢). كتابهائي كه واژههاي نا آشناي احاديث را مورد واکاوي قرار مي دهد.
- (١٣). براي نمونه بن گريد: موسوي سبزواري، سيد عبد الأعلى، مهذب الاحكام، ج ٥، ص ٣٥١-٣٣٢-١٤٦؛ ج ١، ص ٤٠٠؛ همو؛ مواهب الرحمان، ج ١، ص ٢٢٨؛ ج ٦، ص ٢٣٧؛ ج ١١، ص ١٣.

- (١٤) . ((مرسل ابن رباط: ((يخرج من الإحليل المنى، و الودي، و المذي، و الودي. فأما المنى فهو الذي تسترخي له العظام، ويفتر منه الجسد، وفيه الغسل. و أما المذي فهو الذي يخرج من شهوة، و لا شيء فيه. و أما الودي فهو الذي يخرج بعد البول. و أما الودي فهو الذي يخرج من الأدواء، و لا شيء فيه))
- (١٥) . ((الشَرْطُ فِي الْحَيَوَانِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِلْمُشْتَرِي - اشْتَرَطَ أَمْ لَمْ يَشْتَرِطْ - فَإِنْ أَحْدَثَ الْمُشْتَرِي فِيْمَا اشْتَرَى حَدَثًا - قَبْلَ الثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ فَذَلِكَ رِضًا مِنْهُ فَلَا شَرْطَ - قِيلَ لَهُ وَمَا أَحْدَثَ - قَالَ إِنْ لَأَمَسَ أَوْ قَبْلَ - أَوْ نَظَرَ مِنْهَا إِلَى مَا كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَبْلَ الشَّرَاءِ الْحَدِيثُ))؛ حرعالملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ١٣.
- (١٦) . ((فهي داخلية في إطلاق الرأس عرفاً، و العرف الخاص مقدم على اللغة قطعاً)).
- (١٧) . ((الطُّوفُ: الغائط. و منه الخبر "لَا يُصَلُّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُدَافِعُ الطُّوفَ". و منه الحديث "لَا تَبْلُ فِي مُسْتَقَفٍّ وَ لَا تَطْفُ بِقَبْرِ)).

قائمة المصادر والمراجع

إن خير ما نبتدئ به القرآن الكريم

- الآملي، ميرزا هاشم، مجمع الأفكار ومطرح الأنظار، المقرر: محمد علي اسماعيل بور، ط ١، قم: المطبعة العلمية، ١٣٩٥ هـ.
- الامين، حسن، مستدركات اعيان الشيعة، دارالتعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤١٦ هـ.
- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، المصحح: قسم الدراسات في مؤسسة آل البيت (عليه السلام)، قم: مؤسسة آل البيت (عليه السلام)، ١٤٠٩ هـ.
- الخويي، سيد ابوالقاسم، مصباح الأصول، المقرر: محمد سرور واعظ حسيني بهسودي، ط ٥، قم: مكتبة الدواري، ١٤١٧ هـ.
- الراغب الأصفهاني، حسين، المفردات في غريب القرآن، التحقيق: صفوان عدنان داودي، ط ١، بيروت: دار العلك، ١٤١٢ هـ.
- الصدر، سيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، ط ٢، بيروت: انتشارات دار الكتب اللبناني، ١٤٠٦ هـ.
- الصدوق، محمد بن علي، معاني الأخبار، التحقيق: علي أكبر الغفاري، ط ١، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٦١ ش.
- —، علل الشرايع، ط ١، قم: كتاب فروشي داوري، ١٣٨٦ هـ.
- الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، المصحح: أحمد حسيني اشكوري، ط ٣، طهران: مرتضوي، ١٣٧٥ ش.

- الطوسي، محمد بن علي، تهذيب الأحكام، دار الكتب الإسلامية، ط ٤، طهران: ١٤٠٧ هـ.
- العراقي، ضياء الدين، نهاية الأفكار، المقرر: محمد تقي بروجردي نجفي، ط ٣، قم: دفتر انتشارات اسلامي، ١٤١٧ هـ.
- - عقيقي بخشايشي، عبد الرحيم، دوره كامل طبقات مفسران شيعه، ط ٣، انتشارات نويد اسلام، قم، ١٣٨٢ ش.
- فلاحى قمى، تأثير علوم ادبي در فهم قرآن، ط ١، قم: بوستان كتاب، ١٣٨٩ ش.
- الفيض الكاشاني، ملا محسن، الوافي، التصحيح: ضياء الدين الحسيني الأصفهاني، ط ١، اصفهان: كتابخانه امام امير المؤمنين علي عليه السلام، ١٤٠٦ هـ.
- المسعودي، عبد الهادي، درسمانه فهم حديث، ط ١، قم: سازمان چاپ و نشر دار الحديث، ١٣٨٩ ش.
- الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ط ١، قم: دار الحديث للطباعة والنشر، ١٤٢٩ هـ.
- المظفر، محمد رضا، أصول الفقه، ط ٤، قم: إسماعيليان، ١٣٧٠ ش.
- الموسوي السبزواري، السيد عبد الأعلى، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، ط ٢، بيروت: مؤسسة أهل البيت عليه السلام، ١٤٠٩ هـ.
- ———، تهذيب الاصول، ط ٢، قم: مؤسسة المنار، ١٤١٤ هـ.
- ———، مهذب الأحكام، ط ٤، قم: مؤسسة المنار، ١٤١٣ هـ.
- النائيني، محمد حسين، أجود التقريرات، المقرر: ابوالقاسم الخويي، ط ١، قم، انتشارات مصطفوي، ١٣٦٨ ش.
- النوري، ميرزا حسين، مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، المصحح: قسم الدراسات في مؤسسة آل البيت عليه السلام، بيروت: مؤسسة آل البيت عليه السلام، ١٤٠٨ هـ.
- الهاشمي الشاهرودي، سيد محمود، بحوث في علم الأصول (تقريرات الشهيد السعيد الأستاذ آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر)، ط ٤، قم، مؤسسه دائرة المعارف فقه اسلامي بر مذهب اهل بيت عليه السلام، ١٤٣١ هـ.
- هلال، هيثم، معجم مصطلح الأصول، المراجعة والتوثيق الدكتور محمد التونجي، ط ١، بيروت: دار الجليل، ١٤٢٤ هـ.